الدرس: ٢٣

الأستاذ: الشيخ محمد تقى الشهيدي

المبحث: مباحث القطع

التاريخ: الأحد، ١٧ ربيع الثانى ١۴۴۵ ه.ق

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على سيدّنا محمّد وآله الطاهرين ولعنة الله على اعدائهم اجمعين

حجية القطع الناشئ عن الحكم العقلى

كان الكلام فى الروايات التى قد تدل على المنع من اتباع دليل العقلى فى مقام كشف الحكم الشرعى.

وصلنا الى الرواية الثانية وهى صحيحة زرارة: عن أبى جعفر عليه السلام قال: ذروة الأمر و سنامه و مفتاحه و باب الأشياء و رضاء الرحمن الطاعة للإمام بعد معرفته ، أما لو أن رجلا قام ليله و صام نهاره و تصدّق بجميع ماله و حجّ جميع دهره و لم يعرف ولاية ولي

اللّٰه فيواليه و يكون جميع أعماله بدلالته إليه ما كان له على اللّٰه حقٌّ في ثواب و لا كان من أهل الإيمان.

فقد يستفاد منها لزوم كون عمل المكلف بدلالة الامام عليه السلام، فلا يكفى أن يكون عمله بدلالة العقل، حيث قال: يكون جميع اعماله بدلالته اليه.

هذه الصحيحة تدل على أن الولاية شرط قبول الاعمال. مضافا الى ذلک لابد أن يكون عمل المكلف تابعا لهدايتهم عليهم السلام.

الجواب عن ذلک: لا يظهر من هذه الصحيحة اكثر من اعتبار الولاية فى قبول الاعمال و كون الشخص مؤمنا. و ما ورد فى ذيله من أنه يكون جميع اعماله بدلالة ولى الله اليه هذا بيان لآثار قبول الولاية، من آثار قبول الولاية أن يكون جميع اعمال الانسان بدلالة الامام اليه. و هذا فى قبال دلالة فقهاء العامة و رواة العامة. و لا يظهر من هذا التعبير النهى عن تبعية دليل عقلى واضح فى مقام كشف الحكم الشرعى.

و إن شئت قلت: لا يظهر من هذه الصحيحة اكثر من النهى عن الاستقلال عن الائمة عليهم السلام. من يوالى الامام فلا يستقل عنه. بل يكون تابعا له. فالتبعية عن الامام فى قبال الاستقلال عن الامام،

لا أنه إذا لم يجد نصا أو لم يصل اليه نص فيعمل بما وصل اليه عقله كالعلم بمذاق الشارع من أنه لا يرضى بعدم حفظ حياة المؤمن، هذا لا دليل عليه لفظا. و إنما الدليل عليه العقل الكاشف عن مذاق الشارع. أنک إذا تمكنت من انقاذ مؤمن من الموت بطرق يسيرة فيجب عليک ذلک. من يعمل بدلالة عقله الى هذا الحكم، هذا خارج عن مورد هذه الصحيحة؟ هذا ليس ظاهرا عرفا من مثل هذه الصحيحة.

و ثانيا: قلنا بأن الردع عن مرتكز عقلائى قوى من حجية الدليل العقلى القطعى فى مقام كشف حكم شرعى لا يتيسر بمثل هذه العمومات بعد أن يرى العرف انصراف العمومات عن ذلک. نقل عن السيد الصدر أنه قال: نحن حينما نتبع العقل يكون اعمالنا بدلالة ولى الله، الامام عليه السلام حثنا على اتباع العقل. الامام عليه السلام على ما فى الحديث قال إن لله على الناس حجتين حجة ظاهرة و حجة باطنة و ذكر أن الحجة الباطنة هى العقل. فإذن نحن حينما نراجع العقل لكشف حكم شرعى قطعى، فهذا بدلالة ولى الله اليه.

نقول: اولا لم نجد دليلا واضحا على أن الامام عليه السلام حثنا على اتباع العقل فى مجال كشف الحكم الشرعى. العقل حجة باطنة و لكن فى أى مجال؟ مثل ما تقول: العالم نافع للبشرية و لكن فى أىّ

مجال؟ سيارتک خربان ترجع الی العالم و تطلب منه أن یصلح سیارتک؟! العالم نافع و لکن فی أیّ مجال؟ المحمول لا ینعقد له اطلاق لجمیع الافراد و الحصص. فحینما تقول زید عالم، لا أن زیدا مفسر و فقیه و اصولی. لا، طبیعی العالم ینطبق علیه. العالم نافع، بلحاظ الموضوع ینعقد الاطلاق الشمولی. فلو أن عالما لم یکن نافعا کان نقضا لهذا الخطاب. و لکن لا یعنی أن العالم نافع بجمیع انواع النفع. یکفی أن یکون نافعا معنویا للبشریة.

فهنا حینما یقال العقل حجة، لا یعنی أن العقل حجة فی جمیع المجالات. الله سبحانه و تعالی یحتج بالعقل فی مجال اصول الدین. هذا المقدار کاف.

و ثانیا: لو فرضنا وجود اطلاق لاتباع حکم العقل، فهذا نظیر أن یقول المرجع الاعلم یجوز تقلید غیر الاعلم. فلو راجعنا غیر الاعلم و قلّدناه باجازة الاعلم فهل یصدق أن اعمالنا بدلالة الاعلم الیها؟ و یکون جمیع اعماله بدلالته أی بدلالة الامام علیه السلام الی جمیع اعماله. فإذا قال الاعلم یجوز تقلید غیر الاعلم فقلدنا غیر الاعلم بإجازة الاعلم فهل یصدق أن جمیع اعمالنا بدلالة الاعلم الیها؟ لا. بإجازة الاعلم و لیس بدلالته إلیه.

و هكذا لو أجاز الامام عليه السلام اتباع العقل فهذا لا يعنى أن اعمالنا صارت بدلالة ولى الله الى تلک الاعمال.

و المهم أن هذه الصحيحة ليست ظاهرة فى اكثر من أن المؤمن هو الذى يقبل ولاية ولى الله. و نتيجة ذلک أنه لا يستقل فى اعماله عن الولى.

والولاية هنا بمعنى قبول امامة الامام عليه السلام. و ليس بمعنى الحكومة كما يزعمه بعض. الحكومة مفتاح الاعمال. أو ليس المقصود نصب على عليه السلام اماما. لا. قبول ولاية على عليه السلام و الائمه من بعده هذا هو المقصود من الولاية، و هذا شرط الايمان و شرط صحة الاعمال على المشهور، و قد أيدنا المشهور فى بعض ابحاثنا الفقهية، خلافا لما ذهب اليه جمع من الاعلام من أن الولاية شرط الثواب على الاعمال و ليست شرطا فى صحة الاعمال. فإن هذا خلاف ما يظهر من بعض الروايات الصحيحة من قوله عليه السلام:

من دان الله بغير سماع من الامام فالله شانئ لأعماله، أى مبغض لأعماله، و إن مات على هذا مات ميتة جاهلية فهو ضال متحير.

و هذا يعنى أن عباداته غير صحيحة، لا أنه لا يثاب عليها فقط. و تفصيل الكلام فى محله.

الرواية الثالثة: رواية عبدالحميد بن ابى العلاء عن أبى عبدالله عليه السلام قال: والله لو أن ابليس سجد لله بعد المعصية و التكبر عمر الدنيا ما نفعه ذلک و لا قبله الله عزوجل ما لم يسجد لآدم كما أمره الله أن يسجد له، و كذلک هذه الامة العاصية المفتونة بعد نبيها و بعد تركهم الامام الذى نصبه نبيهم لهم فلن يقبل الله لهم عملا و لم يرفع لهم حسنة حتى يأتوا الله من حيث أمرهم و يتولوا الامام الذى امروا بولايته و يدخلوا من الباب الذى فتحه الله و رسوله لهم.

تقريب الاستدلال بهذه الرواية: أن الامام فى ذيل الرواية على ما فى الحديث قال: لن يقبل الله لهم عملا حتى يتولوا الامام الذى امروا بولايته. و لم يكتف بذلک، اضاف اليه: و يدخلوا من الباب الذى فتحه الله و رسوله لهم. من هو الباب الذى الله سبحانه فتحه للامة؟ هو باب الائمة عليهم السلام. ادخلوا البيوت من ابوابها. تريد تدخل فى الدين، الدين له باب، أنا مدينة العلم و على بابها فمن اراد المدينة فليأتها من بابها يعنى يتبع الامام عليه السلام فى اعماله. فمن يراجع العقل دائما يقول العقل يقول كذا، هذا لم يدخل من الباب الذى فتحه الله و رسوله لهم. أو يقول نكتفى فى تفسير القرآن بالقرآن

ما نحتاج الى الروايات. هذا خلاف هذه الروايات. و يدخلوا من الباب الذى فتحه الله و رسوله لهم، و هو باب الائمة عليهم السلام.

إنما الكلام فى سند هذه الرواية. لا اشكال فى سند هذه الرواية الا من ناحية عبدالحميد بن أبى العلاء.

النجاشى ذكر عبدالحميد بن أبى العلاء بعنوان ابن ابن، عبدالحميد بن أبى العلاء بن عبدالملک الأزدى ثقة.

هذا المقدار لا يكفى. لماذا؟ لأن من المحتمل أن يكون عبدالحميد بن أبى العلاء فى هذه الرواية عبدالحميد بن أبى العلاء اخُ الحسين بن أبى العلاء. و اسم والد الحسين هو خالد بن تهمان. الحسين بن خالد بن تهمان، و ليس ابن عبدالملک الإزدى. صرّح النجاشى فى كتاب الرجال أن اسم والد حسين هو خالد بن تهمان. يعنى صرح الرجاليون بذلک. فنحتمل أن عبدالحميد بن أبى العلاء هذا هو اخ الحسين الذى كان ابن خالد بن تهمان.

و هناک وجه آخر لتوثيق عبدالحميد بن أبى العلاء أخ الحسين بن أبى العلاء. و هو أن النجاشى ذكر فى ترجمة الحسين بن أبى العلاء قال: و اخواه عبدالحميد و على، و كان الحسين اوجههم.

فيقال بأن افعل التفضيل يدل على أن عبدالحميد ايضا كان وجيها و لكن الحسين كان اوجه.

السيد الزنجانى ناقش فى هذا الوجه الثانى و قال افعل التفضيل لا يدل على وجود المبدأ لا فى المفضل و لا فى المفضل عليه. انت تشير الى طفلين صغير تسأل ايهما اكبر، هل يدل على أنهما كبيران؟ أو تشير الى رجلين كبيرين تقول أيهما اصغر من الآخر، هل يدل على أنهما صغيران؟ لا. ورد فى حق الحسن بن على بن أبى حمزة البطائنى كان ضعيفا فى نفسه و ابوه اوثق منه، يعنى الف رحمة على ابيه.

اقول: نعم، إذا كان هناک قرينة عرفية نقبل ذلک، أما المنصرف من هذا التعبير هو وجود المبدأ فى المفضل و المفضل عليه. إذا قال شخص الشيخ الانصارى كان افقه من الملا الدربندى. الا تفهمون منه أن الملا الدربندى ايضا كان فقيها و لكن الشيخ الانصارى افقه منه؟

فإذن ظاهر قوله كان الحسين اوجههم أن عبدالحميد ايضا كان وجيها. و ظاهر بيان كونه وجيها فى مقام علم الرجال، أنه كام وجيها دينيا، لا أنه كان وجيها لدى الخليفة أو كان سرى. لما يقول النجاشى و كان الحسين اوجههم يعنى اوجههم من الناحية الدينية.

فإذن عبدالحميد ايضا لا يبعد أن نقول كان وجيها دينيا. و هذا يكشف عن حسن الظاهر و حسن الظاهر علامة العدالة، فيثبت أنه كان عدلا و خبر العادل حجة. فالسند تام.

لكن قد يناقش فى دلالة هذه الرواية فيقال: لعل قوله عليه السلام و يدخل من الباب الذى فتحه الله و رسوله لهم التأكيد على أن ولاية الائمة عليهم السلام باب فتحه الله ورسوله للناس و أىّ باب. لا بأس بالتأكيد. لماذا نقول الاصل هو التأسيس؟ لا، قد يكون التأكيد مناسبا للفصاحة و البلاغة. يقول: و كذلک هذه الامة العاصية المفتونة بعد نبيها و بعد تركهم الامام الذى نصبه نبيهم فلن يقبل الله لهم عملا حتى يتولوا الامام الذى امروا بولايته، «و يدخلوا» تأكيد لذلک، أى تولى الامام دخول من الباب الذى فتحه الله و رسوله لهم. أى مانع من أن يكون تأكيدا لما سبق؟ لا أنه تأسيس لأمر آخر و هو لزوم اتباع كل ما يصدر من الامام بحيث لا يجوز له اتباع العقل.

مضافا الى ذلک نقول: لا يمكن الردع عن هذه المرتكزات العقلائية من حجية الدليل العقلى القطعى بهذه العمومات و نحوها.

الرواية الرابعة: رواية المفضل بن زائدة عن المفضل بن عمر. سند الرواية ضعيف. المفضل بن عمر يوثقه السيد الخوئى و لكن المفضل

بن زائده مجهول. قال ابوعبدالله علیه السلام: من دان الله بغیر سماع عن صادق الزمه الله التیه (التحیر) الی الفناء.

یشمل من دان الله بواسطة عقله الزمه الله التِیه الی الفناء.

هذه الروایة أیضا لیست ظاهرة فی اکثر من یدین الله بغیر سماع من صادق مطلقا، یعنی یستقل عن الامام علیه السلام. یراجع فقهاء العامة و رواتهم و یتبع استدلالات ظنیة من قیاس ظنی أو استحسان، هذا هو الذی یقال عنه بأنه دان الله بغیر سماع من صادق. أما الذی یرجع الی الروایات و یتبع الروایات و لکن إذا لم یجد هناک نصا و لکن وصل عقله الی حکم شرعی یعمل به، هذا لا یصدق علیه أو ینصرف عنه هذا التعبیر بأن من دان الله بغیر سماع عن صادق الزمه الله التیه الی الفناء.

المهم الروایة الخامسة. روایة هاشم صاحب البرید. إن قلنا بأن من یروی عنه ابن ابی عمیر أو صفوان أو بزنطی ولو بواسطة ثقة، فهاشم صاحب البرید ثقة. لکن هذا محل اختلاف. المحدث النوری یقبل ذلک. لکن السید الزنجانی و السید الصدر و جمع آخرون قالوا لا، لیس قوله لا یروون الا عن ثقة ظاهرا فی اکثر من أنهم لا یروون مباشرة الا عن الثقة. و هاشم صاحب البرید روی عنه احد هؤلاء بواسطة.

قال ابوعبدالله عليه السلام: أما إنه شرّ عليكم أن تقولوا بشیء ما لم تسمعوه منا. شرّ عليكم. فی الرسائل يقول حرام عليكم، لا، فی المتن الاصلی شرّ عليكم، شرّ عليكم أن تقولوا بشیء ما لم تسمعوه منا.

تأملوا فی هذه الرواية الی الليلة القادمة إن شاءالله.

والحمد لله رب العالمين.